

الادارة المختصة	الخدمات المقدمة	المستندات المطلوبة	الرسوم	المدة الزمنية
السلامة والصحة المهنية	تقوم مكاتب السلامة و الصحة المهنية بالرد على افادات النيابة التى ترد اليها مباشرة بشأن ازالة المخالفات التى تم تحرير محضر بموجبها دون الرجوع للادارة		بدون رسوم	يتم الرد فى خلال أسبوع
	إستخراج شهادات التصالح فى قضايا صندوق الخدمات الإجتماعية و الصحية و الثقافية	- شهادة من واقع الجدول مثبت بها رقم القضية . - محضر السلامة المحرر من مكتب السلامة و الصحة المهنية المختص . - ما يفيد سداد اى مديونية مستحقة للصندوق سواء محل المحضر أو اى فترات سابقة .	بدون رسوم	فورية
	توجيه التصاريح الواردة للادارة من المحكمة لمكاتب السلامة و الصحة المهنية للرد على القاضى بازالة المخالفة من عدمه	- رسم المعاينة (يحدد بمعرفة ادارة الحسابات حسب سنة استخراج المستند و عدد اوراقه) . و يتم الدفع من خلال المكتب النموذجى الكائن بمقر المديرية . - خطاب من الشئون القانونية موجه لادارة السلامة خاف تصريح المحكمة . - بقية المستندات مرتبطة بطبيعة كل مخالفة و عدد المخالفات المحددة .	رسوم تحدد بمعرفة الادارة	لحين الانتهاء من الاجراءات